

مرسوم رقم (٤) لسنة ٢٠٢٦

بتعديل المادة الأولى من المرسوم رقم (٥٣) لسنة ٢٠٢٢

بإعادة تنظيم وزارة التنمية الاجتماعية

نحن حمد بن عيسى آل خليفة

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته

التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،

وعلى المرسوم رقم (٥٣) لسنة ٢٠٢٢ بإعادة تنظيم وزارة التنمية الاجتماعية،

وبناءً على عرض وزير التنمية الاجتماعية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بما يلي:

المادة الأولى

يُضاف بند جديد برقم (٤) إلى الفقرة (ثانياً) من المادة الأولى من المرسوم رقم (٥٣) لسنة ٢٠٢٢ بإعادة

تنظيم وزارة التنمية الاجتماعية، نصه الآتي:

"٤- إدارة شئون حماية الطفل".

المادة الثانية

على وزير التنمية الاجتماعية تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين

حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء

سلمان بن حمد آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:

بتاريخ: ٩ شعبان ١٤٤٧ هـ

الموافق: ٢٨ يناير ٢٠٢٦ م